رابط المادة على منصة باحث

فقه الحج)كل المقاطع(

ما المقصود بالمخيط؟

عبدالله الغفيلي

والحقيقة اللبس المخيط يشكل على كثير من الناس. فبعضهم يظن ان ما كان فيه خيوطا يكون مكان فيه خيوط يكون محظورا. وهذا خطأ فاني لا اظن ان شيئا اكثر خيوطا من - 00:00:00

الازار والرداء بالنسبة للمحرم. هذه اللفظة انما هي حادثة ولم تكن في عصر التشريق واول ما كانت في عصر التابعين ونقلت عن النخعي رحمه الله تعالى او عن غيره ولو - 00:00:20

المحيط لكان ادق. لان المقصود من المخيط ما فصل على قدر العضو. ما فصل على قدر العضو يعني مثلا الطاقية الان هذي مخيط وهي محظورة من وجهين من وجه كونها تغطية للرأس وايضا مخيطا يعني مفصلة على قدر العضو. الثوب هذا مخيط - 00:00:41

لانه مفصل على قدر العضو في اكمام وفيه ما يكون على قدر الرقبة وهكذا وكان على قدر العضو يكون مخيطا. اخذنا هذا من النص نفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل ما يلبس المحرم من الثياب - 00:01:07

قال لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السرويلات يعني السراويل ولا البرانس والبرنس هو القميص الذي له غطاء رأس. اذا هذه المذكورات من الممنوعات تجتمع في كونها كلها ماذا مفصلة على قدر العضو - 00:01:27

فهي مخيط وادق منها ان نقول محيط واجاب النبي صلى الله عليه وسلم بالممنوع ولم يذكر المشروع لان ما عدا هذه باق على الاصل ولذلك بعض الناس يظن مثلا انه لابد ان يلبس ازارا ورداء ابيظين. وهذا غير لازم. وهذا غير - 00:01:54

لازم وانما اختلفوا في ما يسمى بالتنورة الان وهو الرداء الذي او عفوا الازار الذي يكون محيطا بالبطن بحيث لا مفتوحا للرجال طبعا فهذا محل خلاف بين المعاصرين ولربما لم يكن موجودا في القديم وسبب الخلاف انه لا - 00:02:21

عليه انه مما هو ممنوع. لا هو قميص ولا عمامة ولا سراويل ولا برانس وبالتالي يقال بان الاصل في مثل تلك الالبسة الجواز وهو اقرب الى الازار الذي شد بحزام - 00:02:52

المسمى بالكمر فهو كأنه كذلك الا انه متصل غير منفصل وبه يفتي شيخنا العثيمين رحمه الله تعالى يعني جوازا وان يحتاط المرء وتركه فانه افضل - 00:03:13